mroftalp htehaB ni knil muideM

)٢٢(مجلس سماع سنن النسائي - المجلس الثاني والعشرون- فضيلة الشيخ د. محمد هشام الطاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه وبعد فهذا هو المجلس الثاني والعشرون من مجالس قراءتنا لسنن الامام ابي عبد الرحمن احمد ابن شعيب النسائي رحمه الله - 00:00:00

ونحن في عصر الثلاثاء الرابع والعشرون من شهر صفر عام اربعة واربعين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم كنا قد وقفنا على كتاب الوصايا فنبدأ على بركة الله تعالى - 00:00:19

وابتداء من الغد تكون القراءة بعد الصلاة مباشرة ان شاء الله نعم قام الابن البار عبد السلام ابن سعيد الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:36

وبعد فغفر الله لشيخنا وللحاضرين باسانيدكم حفظكم الله تعالى الى الامام ابي عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى قال كتاب الوصايا الكراهية في داخل الوصية اخبرنا احد من حرب قال حدثنا محمد الفضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - 00:00:57

باي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا وقد كان لفلان اخبرنا همام سريعا ابي معاوية عن الاعمش عن ابي ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم مال واجب - 00:01:19

فيه احب اليه من ما له؟ قالوا يا رسول الله ما منا من احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلموا انه ليس منكم من احد الا مال وارثه احب اليه اه احب اليه من ماله. مالك ما - 00:01:45

ندمت ومال وارثك ما اخرت اخبرنا عمر ابن عهد قال احدثنا يحيى قال احدثنا شعبة عن قتلة عن متطرف عن نبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر. قال يقول ابن - 00:02:03

ادم مالي مالي وانما مالك ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فأمضيت اخبرنا محمد البشاري قال حدثنا محمد وقال حدثنا الشعبة قال سمعت ابا اسحاق سمع ابا حبيبة الطائي قال اوصى رجلا بالدينانير في سبيل الله فسئل ابو الدرداء - 00:02:17

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعتق او يتصدق عند موته مثل الذي يهدي بعد ما يشبع اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الفضيل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه ان - 00:02:37

ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده اخبرنا محمد بن سلمة فقال حدثنا ابن القاسم عن مالك عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين - 00:02:57

الا ووصيته مكتوبة عنده اخبرنا محمد ابن حاتم ابن نعيم قال حدثنا حبان قال اخبرنا عبد الله عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قوله اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال اخبرنا ابنهم قال اخبرنا يونس عن ابن - 00:03:12

هشام ابن عقالق فان سالم اخبرني عن عبد الله ابن عمر عن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم تمر عليه ثلاث ليال الا وعنده وصيته قال عبدالله بن عمر - 00:03:25

مرت علي منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي وصيتي. اخبرنا احمد بن يحيى بن الوزير بن سليمان قال سمعت ابن وهب قال اخبرني يونس وعمرو ابن الحارث عن ابن هشام عن سالم ابن عبد الله - 00:03:38

عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبي فيبيت ثلاث ليال الا ووصيته عند مكتوب الله عليك. الا وصيته عنده مكتوبة - 00:03:53

هل اوصى النبي صلى الله عليه وسلم اخبر اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد بن الحارثي قال حدثنا مالك ابن مغول قال حدثنا طلحة قال سألت ابن ابي اوفى اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا - 00:04:11

قلت كيف كتب على المسلمين الوصية؟ قال اوصى بكتاب الله. كتب بمعنى مرظ واوجب ان الوصية واجبة اذا كان هناك حقوق للناس نعم اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا قال حدثنا مفضل عن الاعمى شيحا واخبرنا محمد بن علاء واحمد بن حرب قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت - 00:04:24

ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشيء. اخبرنا محمد بن رافعي قال احدثنا مصعب قال حدثنا داود عن الاعمش يعني شقيق الاعمش عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا وما اوصى. اخبرنا جعفر - 00:04:49

محمد بن الهزيل واحمد بن يوسف قال احد الاعاصي فقال حدثنا حسن ابن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:09

درهم ولا دينار ولا شاة ولا بعير ولا اوصى. لم يذكر جعفر جعفر دينارا ولا درهما. اخبرنا عمر بن علي قال احدثنا زر قال ان عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي رضي الله تعالى عنه لقد دعا ليبول فيه - 00:05:19

نفسه وما اشعر فالى من اوصى فاخبرني احمد بن سليمان قال احدثنا عالم قال احدثنا حماد بن زيدان عن ابن عون عن إبراهيم عن الاسود عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عنده احد غيري قالت - 00:05:39

ودعا بالطست باب الوصية بالثلث اخبرنا اخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه قال مرضت مرضا اشفيت منه فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني - 00:05:53

فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا بنتي افاتصدق بثلثي مالي؟ قال لا قلت فالشطر قال لا فقلت فالثلث؟ قال الثلث والثلث كثير انك ان تترك ورثتك اغنياء خير لهم من ان تتركهم عالة يتكففون الناس. شفيت - 00:06:11

الفرق بينهما احذر اشفيت يعني قاربت الهلاك ولذلك لا تقل لاحد اشفاك الله تبارك الله يعني اهلكك الله ولكن قل شفاك الله نعم واحمد بن سليمان واللفظ لاحمد قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد ابن ابراهيم عن عامر ابن سعد عن سعد قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا بمكة - 00:06:35

فقلت يا رسول الله اوصي بمالي كله. قال لا. قلت فالشطر. قال لا. قلت فالثلث؟ قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس يتكففون في ايديهم - 00:07:00

اخبرنا عمر ابن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن سعد ابن ابراهيم عن عامر ابن سعد عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود وهو بمكة وهو يكره - 00:07:18

وان يموت بالارض التي هاجر منها. قال النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله سعد بن عفراء او يرحم الله سعد بن اولم يكن له الا ابنة واحدة قال يا رسول الله اوصي بالمال كله. قال لا قلت - 00:07:28

قلت النصف؟ قال لا قلت الثلث. قال الثلث والثلث كثير. انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس ما في بايديهم اخبرنا حسن ما قال حديثنا ابو نعيم قال عن سعد ابن ابراهيم قال حدثني بعض ال سعد قال مرض سعد فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - 00:07:45

واي اوصي بمآلي كله قال لا وساق الحديث فاخبرنا عباس بن عبدالعظيم العنبري قال احدنا عبد الكبير ابن عبد الحميد ابن عبد المجيد قال حدثنا ابوكير ابن عثمان قال سمعت عامر بن سعد عن ابيه انه - 00:08:07
اشتكى بمكة فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآه سعد بكى وقال يا رسول الله اموت بالارض التي هاجرت منها قال لا ان شاء الله وقال يا رسول الله اوصي بما لي كله في سبيل الله. قال لا. قال يعني بثلثيه - 00:08:21
قال لا قال فنصفه؟ قال لا. قال فثلثه؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير انك ان تترك بنيك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس - 00:08:39
اخبرنا اسحاق وابراهيم قال اخبرنا جرير عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن عن سعد ابن ابي وقاص قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فقال اوصيت - 00:08:56
فقلت نعم. قال بكم قلت بما لي كله في سبيل الله. قال فما تركت لولدك قال هم اغنياء. قال اوص بالعشر فما زال يقول واقول حتى قال اوصني بالثلث والثلث كثير او كبير - 00:09:06
اخبرنا اسحاق ابراهيم قال احدهما وكيل وقال احدهما هشام العروة عن ابيه عن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم عاده في مرضه فقال يا رسول الله اوصي بمالي كله؟ قال لا قال فالشطر - 00:09:23
قال لا. قال فالثلث؟ قال الثلث والثلث كثير او كبير اخبرنا محمد نويد الفحامة قال حدثنا محمد بن ربيعة قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سعدا يعود فقال له سعد يا رسول الله اوصي - 00:09:33
ما لي؟ قال لا. قال فاوصي بالنصف؟ قال لا. قال فاوصي بالثلث؟ قال نعم. الثلث والثلث كثير او كبير. انك ان تدع ورثتك يا خير من ان تدعم فقراء يتكففون اخبرنا قال حدثنا سفيان عن هشام عرة عن ابيه عن ابن عباس قال لو غض الناس الا الربع الى - 00:09:48
الى الربع. احسن الله اليك. قال لو غض الناس الى الربع لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير او كبير. اخبرنا محمد بن سلمان قال احدنا حجاج بن المنهالي. قال حدثنا همام عن قتادة عن يونس ابن جبير عن محمد ابن سعد عن ابيه سعد ابن - 00:10:10
بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه وهو مريض فقال انه ليس لي ولد الا ابنة واحدة فاوصي بمالي كله. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا قال فاوصي بنصفه. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا قال فاصب - 00:10:30
بثلثه قال الثلث والثلث كثير اخبرنا القاسم زكريا ابن دينار قال احدنا عبيد الله عن شيبان عن فراش عن الشعبي قال حدثني جا بن عبد الله ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك عليه دين - 00:10:45
فلما حضر جذاد النخل فلما حضر جاداد النخل اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد علمت ان والدي استشهد يوم احد وترك دينا كثيرا واني احب ان الغرماء قال اذهب فبادر - 00:10:58
اذهب فبادر كل تمر على ناحية ففعلت ثم دعوت فلما نظروا اليه كأنما اغروا بتلك الساعة اه فلما رأى ما يصنعون اطاف حول اعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادعوا اصحابك فما زال - 00:11:15
لهم حتى ادى الله امامة والدي وانا راض ان يؤدي الله امانة والدي ولم تنقص تمرة واحدة باب قضاء الدين قبل الميراث وذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر جابر فيه اخوان عبد الرحمن ابن محمد ابن السلام قال احد ابن اسحاق وهو الازرق قال حدثنا زكريا عن الشعبي عن جابر - 00:11:37
ابوه توفي وعليه دين. فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ان ابي توفي وعليه دين ولم يترك الا ما يخف نريد نخله ولا يبلغ ما يخرج نخله ما عليه من الدين دون سنين. فانطلق فانطلق معي يا رسول الله لكي لا - 00:11:58
حش علي الغران. اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يدور بيدرا بيدرا. فسلم حوله ودعا له ثم جلس عليه ودعا الغرام فاوفاهم وبقي مثل ما اخذوا. فداه نفسي صلى الله عليه وسلم - 00:12:16
دعاه لكي لا يفحش عليه الغراب واذا به عليه الصلاة والسلام يدعو له بالبركة اوفى الديون وبقي المال وبقي الطعام وبقي التمر

اخبرنا عن ابن حجر قال حدثنا جميعا مغيرة عن الشعبي عن جامعي قالت توفي عبدالله بن عن بن عمرو بن حرام قال وترك دينا فاستشفعت برسول الله صلى الله - 00:12:33

واله وسلم على غرمائه ان يضعوا من دينه شيئا فطلب اليهم فابوا فقال للنبي صلى الله عليه وسلم اذهب فنص فصنف تمرك اصنافا العجوة على حدة وعذاب ابن زيد على حدة واصنافه ثم ابعث اليه. قال ففعلت فدى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:57

في اعلاه او في اوسطه ثم قال كل القوم فكلت لهم حتى وفيتهم ثم بقي تمري كأن لم ينقص منه شيء. الله اكبر. اخبرني ابراهيم ابن اوساق ابن محمد قال حدثنا ابي قال حدثنا حماد عن عمار ابن ابي عمار عن جامد عبد الله قال كان لي يهودي على ابي تمر فقتل يوم احد وتركها - 00:13:21

صديقتين والتمر اليهودي يستوعب ما في الحديقتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ان تأخذ العام نصفه وتؤخر نصفه فابى اليهودي فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ان تأخذ الجداد فاذني فاذنته فجاءه ابو بكر - 00:13:45

فجعل يجد ويكال من اسفل النخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بالبركة حتى وفيناه جميع حقه من اصل الحديقتين فيما احسب عما ثم اتيتهم برطب وماء فاكلوا وشربوا. ثم قال هذا من النعيم الذي تسألون - 00:14:04

عنه اخبرنا محمد صلى الله عليه عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عند ابن عبد الله قال توفي ابي وعليه دين فعارضت على غرمائه ان اخذ الثمرة بما عليه فابوا ولم يروا فيه وفاء. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. قال اذا جددته - 00:14:24

ضعته في المربد فاذني فلما جددته وضعته في المربد فأتيته اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاء ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم. قال فما تركت احدا له على ابي دين الا قضيته - 00:14:46

وفضل لي ثلاثة عشر وسقا فذكرت ذلك له فضحك وقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما ذلك اتيت ابا بكر وعمر فاخبرتهما فقالا قد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع انه سيكون ذلك - 00:15:05

باب ابطال الوصية للوارث. اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا وعوانة عن قتالة عن شهر ابن حوشب عن عبد الرحمن ابن غنم وعن عمر ابن خالدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث - 00:15:24

اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة عن شعر ابن حوشة من ان ابن ظن ذكر ان ابن خارجة ذكر له انه شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على راحلته وانها لتقطع بجرتها. وان لعابها ليسيل - 00:15:41

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته ان الله قد قسم لكل انسان قسمه من الميراث فلا يجوز لوارث وصية. اخبرنا عتبة ابن عبد الله يقال اخونا عبد الله ابن المبارك - 00:16:01

قال اخبر اسماعيل ابن ابي خالد عن قتادة عمل بخارجته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز ان الله عز اسمه قد اعطى كل ذي حق حق - 00:16:13

ولا وصية لوارث باب اذا اوصاني عشيرته الاقربين اخبرني ابراهيم قال احد عبد الملك ابن عمير عن موسى ابن طلحة عن ابي هريرة قال لما ندبت وان العشيرة كالاقربين جعل رسول الله - 00:16:23

صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يا بني كعب ابن لؤي يا بني مرة ابن كعب يا بني عبد شمس يا بني عبد ويا بني عبد مناف - 00:16:36

ويا بني هاشم ويا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار ويا فاطمة انقذي نفسك من النار اني لا املك من الله شيئا غير ان لكم رحما سابلها ببلالها اخبرنا احمد سليمان قال احدنا عبيد الله ابن موسى قال اخبرني اسرائيل عن معاوية وابن اسحاق عن موسى ابن طلحة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبدي مناف اشتروا انفسكم من - 00:16:46

ربكم اني لا املك ولا اكن من الله شيئا. يا بني عبد المطلب اشتروا انفسكم من ربكم اني لا املك لكم من الله شيئا ولكننا بيني وبينكم رحم انا بالها ببلالها - 00:17:15

اخبرنا سليمان عن ابن وهب قال اخبرني عن ابن شهامة قال اخبرني سعيد ابن المسيب وابو سلمة عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:29

وحين انزلت عليه وانذر شيرتك الاقربين. فقال يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا. بني عبد المطلب لا غني عنكم من الله شيئا. يا عباس بن عبد - 00:17:39

الطالب لا اغني عنك من الله شاء صبية عمة رسول الله لا اغني صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيئا. يا فاطمة بنت محمد سليم ما شئت لا اغني عنك من الله شيئا - 00:17:49

فاخبرنا محمد خالد قال هذا بشر ابن شعيب عن ابيه عن الزهري قال اخبرني سعيد ابن وابو سلمة ابن عبد الرحمن ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه - 00:18:04

فقال يا معشر قريش اشتروا انفسكم لا يغني عنكم من الله شيئا يا بني عبدي مناف اللا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس وابن عبد المطلب لا غني عنك من الله شيئا. صفية عمة رسول الله لا لا غني عنك من الله شيئا يا - 00:18:14

بنت محمد يا فاطمة سليل مما شئت لا اغني عنك من الله شيئا. اخبرنا اصحاب ابراهيم قال احدنا معاوية قال احدنا هشام ابن عروة عن ابي عائشة لما نزلت هذه الاية - 00:18:30

وانذر عشيرتك الاقربين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة ابنة محمد يا صفية بنت بنت عبد المطلب يا بني عبدالمطلب لا اغني عنكم من الله لا اغني عنكم من الله سلوني من ما لي ما شئتم. عجبا من الناس - 00:18:42

يقرأون مثل هذه الاحاديث في الصحيحين ثم يعتقدون ان فلان وفلان ينفعون مع الله لا حول ولا قوة الا نعم اذا مات الفجاءة هل يستحب لاهل ان يتصدقوا ان يخبروا القاسم عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابي عن عائشة ان رجلا قال - 00:19:03

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها وانها لو تكلمت تصدقت افا تصدقوا عنها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فتصدق عنها. اخبرنا حديث المسكين قراءة ايها الناس - 00:19:24

القاسم عن مالك عن سعيد ابن عمر ابن سعيد ابن سعد ابن عبادة عن ابيه عن جده قال خرج سعد ابن عبادة مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وحضرت امه الوفاة بالمدينة فقيل لها اوصي فقالت فيما اوصي - 00:19:40

المال مال سعد فتوفيت قبل ان يقدم سعد فلما قدم سعد ذكر ذلك له فقال يا رسول الله هل ينفعها ان اتصدق عنها؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم فقال سعد حائض كذا - 00:19:56

هكذا صدقة عنها لحائض سماه فضل الصدقة على الميت اخبرنا علي ابن حجر قال احدنا اسماعيل قال حدثنا عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ما اتى الانسان انقطع عنه عمله - 00:20:12

ثلاثة من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له اخبرنا علي بن حزن قال اخونا اسماعيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوصف هل - 00:20:25

عنه ان يتصدق عنه؟ قال نعم اخبرنا موسى ابن سعيد قال احدنا هشام بن عبدالملك قال احدنا محمد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن الشريد بن سويد الثقفي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:41

قلت ان امي اوصت ان تعتق عنها رقبة وان عندي جارية نوبية افيجزي عني ان اعتقها عنها قال ائتني بها قال فاتيته بها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:55

من ربك؟ قالت الله؟ قال من انا؟ قالت انت رسول الله؟ قال فاعتقها فانها مؤمنة وهذه غيرة عن قضية معاوية ابن الحكم السلمي نعم اخبر محسنون عيسى قال احدها سفيان عن عمر عن عكرمة عن ابن عباس ان سعدا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت ولم توصي افاتصدق عنها - 00:21:09

فقال نعم اخبرنا احمد ابن قال حدثنا روح ابن عبادة قال احدنا زكريا ابن اسحاق قال احدنا عمرو ابن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله ان امه توفيت - 00:21:34

ينفعها ان افئنة افينفعها ان تصدقت عنها؟ قال نعم. قال فان لي فاش فاشهدك اني قد تصدقت به عنها اخبرنا هارون بن عبدالله قال حدثنا عفان وقال حدثنا سليمان ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن سعد عبادة انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال - 00:21:45

امي ماتت وعليها نذر فايجزي عنها ان اعتق عنها قال قال اعتق عن امك اخبرنا محمد واحنا ابو يوسف صيدالي وعن عيسى وهو بن يونس عن الاوزاعي عن الزهري اخبره عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس عن سعد ابن عبادة انه استفتى النبي - 00:22:07

صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها. صدقة الحمصي. قال محمد بن شعيب عن الاوزاعي للزهري اخبره عن - 00:22:24

ابن عبد الله عن ابن عباس عن سعد ابن عبادة انه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فماتت قبل ان تقضي قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها - 00:22:37

اخبرنا العباس ابن الوليد ابن مزيد قلق ابن ابي قال حديث الاوزعي قال قل الزهري ان عبيد الله بن عبدالله اخبره عن ابن عباس قال استفتى سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضه عنها - 00:22:51

الدعاء والصدقة وفعل النذور هذا بالاجماع يقع عن الميت وانما الخلاف بنوافل العبادات الاخرى وآآ لا شك ان القرآن قراءة القرآن على الميت لم يثبت نعم ذكر الاختلاف على سفيان قال حال المسكين قراءة علي وانا اسمع سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت - 00:23:10

قبل ان تقضيه فقال اقضه عنها اخبرنا محمد عبد الله بن يزيد قال احدها سفيان عن زهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس عن سعد انه قال ماتت امي وعليها نذر فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرني انا - 00:23:39

عنها اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال احدنا الليث عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس قال استفتى اسعد بن عبادة الانصاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه - 00:23:53

توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها. اخبرنا هارون اسحاق الهمداني عن عبده عن هشام عن هو ابن عروة عن بكر ابن يعني وباذن الله من عند الله يعني ابن عباس قال جاء سعد عبادة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر ولم تقضه قال اقضه عنها - 00:24:03

اخبرنا محمد عبد الله ابن المبارك قال احدنا هشام عن قتلة عن سعيد المسيب عن سعد ابن عبادة قال قلت يا رسول الله ان امي ماتت افاتصدق عنها؟ قال نعم - 00:24:22

قلت فاي الصدقة افضل؟ قال سقي الماء اخبرنا ابو عمار الحسين محرجا عن وكيعنا قتالة عن سعيد المسيب عن سعد ابن عبادة فقال قلت يا رسول الله اي الصدقة افضل؟ قال سقي الماء اخبر ابراهيم الحسن عن الحجاج - 00:24:32

قال سمعت شعبة يحدث عن قتالته قال سمعت الحسنة يحدث عن سعد ابن عبادة ان امه ماتت فقال رسول الله فقال يا رسول الله ان امي ماتت افتصدق عنها؟ قال نعم. قال فاي الصدقة افضل؟ قال سقي الماء فتلك - 00:24:47

وقاية سعد بالمدينة النهي عن الولاية على مال اليتيم. اخبر العباس محمد قال حدثنا عبد الله بن يزيد عن سعيد بن ابي ايوب عن عبيد الله بن ابي جعفر عن سالم بن ابي سالم - 00:25:02

الجيشان عن ابيه عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تأمر على اثنين ولا تولي - 00:25:16

ولا تولين على مال يتيم ما للوصي من مال اليتيم اذا قام عليه اخواننا قال حدثنا خالد بن حسين عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان الرجل اتى الى النبي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال - 00:25:32

واني فقير ليس لي شيء ولي يتيم. ولي يتيم قال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثر اخبرنا احمد العثمان لم نحاكيه

من قال حدثنا ابو كدينة عن عطاء وهو ابن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال لما - 00:25:46
نزلت هذه الاية ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما. قال اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه فرق ذلك على المسلمين. فشكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه - 00:26:06
فانزل الله تعالى ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير الى قوله لاعنتكم. اخبر عمرو بن علي قال احدث عمران ابن قال عن سعيد الجبير عن ابن عباس بقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال يتامى ظلما قال قال كان يكون في حجر الرجل اليتيم فيعزل له - 00:26:21
طعامه وشرابه وانيته فشق ذلك على المسلمين فانزل الله عز وجل وان تخالطوهم فاخوانكم فاحل لهم خلطتهم اجتناب اكل الهمال اليتيم اخبرنا الربيع سليمان عن سليمان بن بلال عن الثوري بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع - 00:26:41
موبقات قيل يا رسول الله ما هي قال الشريك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات مؤمنات - 00:27:03
كتاب نحلي ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر النعمان ابن بشير في النحل اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد حاء قال محمد ابن منصور عن سفيان عن قال سمعناه من الزهري اخبرني حميد وعبد الرحمن النعماني عن عن نعمان ابن بشير ان اباه نحى له غلاما فاتى النبي صلى - 00:27:19
الله عليه وسلم يشهده فقال اكل ولدك نحلت؟ قال لا. قال فارده اللفظ لمحمد اخبرنا محمد قراءة عليه وانا اسمع عن ابن القاسم عن مالك عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن محمد النعماني حدثني عن النعمان المبشري ان اباه واتار به رسول الله صلى الله عليه - 00:27:39
فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحلته؟ قال لا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا محمد قال حدثنا الوليد ابن مسلم قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن او عن محمد بن النعمان عن النعمان بن بشير ان اباه بشير - 00:27:57
ربنا سعد جاء بابنه النعمان فقال يا رسول الله اني نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل بنيك نحلت؟ قال لا قال فاضجعه - 00:28:17
اخبرنا عمرو عثمان بن سعيد قال حدثنا عن الزهري ان محمدا النعمان وحميد بن عبد الرحمن حدثنا عن بشير بن سعد انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بالنعمان ابن بشير - 00:28:29
فقال اني نحلت ابني هذا غلاما فان رأيت ان تنفذه انفذته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل بنيك نحلت قال ما قال فارددها اخبرنا عن هشام عن ابيه عن النعمان ابن بشير ان اباه نحله فقالت له امه اشهد النبي صلى الله عليه وسلم على ما - 00:28:41
وهل تبني؟ فاتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك له فذكر ذلك له فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يشهد له. قال محمد ابن معمر قال حدثنا قال احدنا عن شعبة عن سعد عن ابن ابراهيم عن عروة عن بشير انه نحل ابنه غلاما فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاراد ان يشهد النبي - 00:29:05
صلى الله عليه وسلم فقال اكل ولدي كنحلته مثل ذا؟ قال لا. قال فارده اخبرنا محمد ابن حاتم قال احد الاحبان وقال احدنا عبد الله عن هشام عروة عن ابيه ان بشيرة اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله نحلت النعمان نحلة قال - 00:29:25
اخوتي قال لا قال فرده. اخبرنا محمد بن عبدالملك بن ابي الشوارب قال حدثنا يزيد وابن الزرع. قال احدنا داوود عن الشعبي عن النعمان قال انطلق به ابوه يحمله الى النبي صلى الله عليه وسلم. قال اشهد قال اشهد اني قد نحلت النعمة - 00:29:41
انا من مالي كذا وكذا. قال كل بني كنحلت مثل الذي نحلت النعمان. اخبرنا محمد موسى الوهابي. قال حدثنا داوود عن ان اباه اتى به النبي صلى الله عليه وسلم يشهد على نحل نحله اياه. فقال كل ولدك نحلت مثل الذي نحلته؟ قال لا. قال - 00:30:01

افلا اشهد على شيء اليس يسرك ان يكونوا اليك في البر سواء؟ قال بلى قال فلا اذا اخبرنا موسى ابن عبد الرحمن قال احدنا موسى ماذا قال احدنا ابو حيان عن الشعبي؟ قال احدنا النعمان المبشرين الانصاري ان امه ان امه ابنة رواحة سألت اباه - 00:30:21
بعض الموهبة من ما له لابنها فالتوى بها سنة ثم بدا له فوهبها له فقالت لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام هذا ابنة رواحة قاتلتني على الذي وهبت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:40
يا بشير الك ولد سوى هذا؟ قال نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افكلهم وهبت لهم مثل الذي وهبت لابنك هذا؟ قال لا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:00
فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور اخبرنا ابو داوود قال احدنا يعلى قال احدنا ابو حيان عن الشافعي النعماني قال سألت امي ابي سأل امي ابي بعض الموهبة فوهبها لي - 00:31:13
فقالت لا ارضى حتى اشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاخذ ابي بيده وانا غلام فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام هذا ابنة رواحة طلب - 00:31:27
مني بعض الموهبة وقد اعجبها ان اشهدك على ذلك. قال يا بشير الك ابن غير هذا؟ قال نعم. قال فوهبت له مثل ما وهبت ولهذا قال لا قال فلا تشرني اذا فاني لا اشهد على جور. اخبرنا احمد سليمان. قال حديثنا محمد بن عبيدي. قال احدنا اسماعيل عن عامر قال - 00:31:37
بشير ابن سعيد اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ان امرأتي عمرة بنت رواحة امرتني ان اتصدق على ابنها نعمان بصدقة وامرتني ان اشهدك على ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك بنون سواه؟ قال نعم. قال فاعطيتهم مثل ما اعطيتهم - 00:31:57
ولهذا قال لا قال فلا تشهدني على جور. اخبرنا حسن من قال حدثنا ابو نعيم قال احدنا زكريا عن عمر قال حدثني عبد الله بن عتبة محمد ابن حاتم قال احد الاحبان وقال احدنا عبد الله عن زكريا عن الشافعي عن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:17
وقال محمد اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني تصدقت على ابني بصدقة فاشهد فقال هل لك ولد غيره؟ قال نعم. قال اعطيتهم كلهم قال اعطيتهم كما اعطيته. قال لا. قال على جور. اخبرنا عبيد الله بن سعيد عن يحيى عن - 00:32:35
مسلم بن صبيح قال سمعت ان يقول ذهب ابي ذهب بي ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يشهده على شيء اعطانيه فقال لك ولد غيره؟ قال نعم وصف بيده بكفي اجمع كذا - 00:32:55
الا سويت بينهم هكذا قال الا سويت نعم اخبرنا محمد ابن حاتم قال اخبرنا قال اخبر عبد الله عن فطر عن مسلم صبيح قال سمعت النعمان يقول وهو يخطب انطلق - 00:33:11
ابي ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشهد على عطية اعطانيها فقال هل لك بنون سواه؟ قال نعم. قال سوي بينهم. اخبرنا يقول سبحانه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين ابنائكم اعدلوا بين ابنائكم - 00:33:29
كتاب الهبة هبة المشاع اخبرنا عمرو ابن يزيد قال حدثنا ابن ابي عدي قال حدثنا عماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن ابي عن جده قال كنا عند رسول الله - 00:33:57
الله عليه وسلم اذا اتته وفد هوزان. هوازن احسن الله اليكم. اذا اتته وفد هوى الزنا فقالوا يا محمد انا اصل وعشيرة وقد نزل بنا من البلاء ما لا يخفى عليك فامن علينا - 00:34:07
من الله عليك فقال اختاروا من اموالكم او من نسائكم فقالوا قد خيرتنا بين احسابنا واموالنا بل نختار نساءنا وابنائنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي - 00:34:22
اما ما كان لي ولبني عبدالمطلب فهو لكم. فاذا صليت الظهر فقوموا فقولوا انا نستعين برسول الله على المؤمنين او على المسلمين في نسائنا وابنائنا فلما صلوا الظهر قاموا فقالوا ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم فقالوا

فقال المهاجر - 00:34:37
فقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت الانصار ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاقرع بن حابس اما انا وبنو تميم فلا وقال عويمة بن حصن اما انا وبنو فزارة فلا وقال العباس - 00:35:01
وبنو سليم فلا فقالت بنو سليم كذب فقالت بنو فقامت بنو سليم فقالوا كذبت ما كما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم.
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ردوا عليهم نساءهم وابنائهم فمن - 00:35:22
تمسك من هذا الفئ بشيء فله ست فرائض من اول شيء يفيضه الله عليه وركب راحلته وركبهن وركبه الناس اقسم علينا فيئنا فالجأوه الى شجرة فخطفت رداؤه فقال يا ايها الناس - 00:35:42
علي ردائي فوالله لو ان لكم شجرة تهامة نعما قسمته عليكم ثم لم تلقوني بخيلا ولا جبانا ولا كذوبا. ثم بعيرا فاخذ من سنامه وبرة بين اصبعه ثم يقولها انه ليس لي من الفيه شيء ولا هذه الا خمس - 00:36:06
والخمس مردود فيكم فقام اليه رجل بكبة من شعر من شعر فقال يا رسول الله اخذت هذه لاصلح بها بردعة بعير لي فقال اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك فقال او - 00:36:28
او فقال او بلغت هذه فلا ارى بلي فيها فنبذها وقال يا ايها الناس ادوا الخياط والمخيط ان الغلو لا يكون على اهلي عارا وشنارا يوم القيامة رجوع الوالد فيما يعطي لولده وذكر اختلاف الناقلين. لان الخبر في ذلك قال حدثني ابي قال احد ابن ابراهيم عن سعيد ابن ابي عروبة - 00:36:48
الاحول عن عمرو بن شعيب عن النبي عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع احد فيبته الا والد من ولده والعائد في هبته كالعائد في - 00:37:16
طيب اخبرنا محمد عن ابن عدي عن حسين عن عمرو بن شعيب قال حدثني طاووس عن ابن عمر وابن عباس يرفع الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده مثل الذي يعطي عطيته ثم يرجع فيها كمثل الكلب - 00:37:26
اكل حتى اذا شبع قاء ثم عاد في قيئه اخبرنا محمد بن عبد الله الخلنجي والمقدسي قال حدثنا ابو سعيد وهو مولى بني هاشم عن وهيب قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس - 00:37:46
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في بيته كالكلب يقين ثم يعود في قيه اخبره محمد بن حاتم قال حدثنا احبان وقال حدثنا عبد الله يعني ابراهيم ابن نافع عن حسن مسلم - 00:38:01
عن طاووس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحد ان يهب هبة ثم يرجع فيها الا من ولده. قال طاووس كنت اسمع وانا صغير وانا صغير عائد كنت اسمع وانا صغير عائد في قيئه فلم ندري ان انه ضرب له مثلا قال فمن فعل ذلك - 00:38:13
فمثله كمثل الكلب يأكل ثم يقيئ ثم يعود في قيءه ذكر الاختلاف لقول عبدالله ابن عباس فيه اخبر محمود بن خالد قال احدثنا عمر عن الاوزاعي قال حدثني محمد ابن علي ابن الحسين قال حدثني سعيد ابن المسيب قال حدثني - 00:38:34
عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يرجع في قيئه فيأكله وما اسحاق منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا حرب وهو ابن شداد قال حدثني يحيى وابن ابي كثير قال حدثني عبد الرحمن ابن عمرو وهو الاوزاعي ان محمد - 00:38:50
ابن علي ابن ابن حسين ابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه عن سعيد ابن المسيب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يتصدق بالصدقة ثم يرجع فيها كمثل الكلب قاء ثم عاد في قيءه فاكله - 00:39:10
اخبرنا اخبرنا هيثم بن مروان بن الهيثم بن عمران قال حدثنا محمد وهو ابن بكار ابن بلال قال حدثنا يحيى ان محمد بن علي بن الحسين حدثه عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يرجع - 00:39:27
وفي صدقته كمثل الكلب يقين ثم يعود في قيه. قال الاوزاعي سمعته يحدث عطاء ابن ابي رباح بهذا الحديث. اخبرنا محمد المثنى

قال عبد الرحمن شعبة عن قتالة عن سعيد المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالعائد في قيه اخبرنا بالاشعر - 00:39:47

قال حدثنا خالد قال حدثنا جعبة عن قتالة عن سعيد المسيب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في بدءه كالعائد في قيده اخبرنا محمد العلاء قال احدنا بخالد - 00:40:07

سليمان بن حيان عن سعيد بن ابي عروبة عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل مثل السوء العائد في هبتي كالعائد في قيئه - 00:40:17

يعني هناك احكام خاصة بين الوالد والولد لا لا يجري في مال الولد والوالد الربا ليس بينهما ربا لو دفع زيادة او نقص كذلك الهبة ليس لاحد ان يرجع في هبته الا الوالد - 00:40:34

يرجع في هبته لولده نعم اخبرنا عنه ابن زرارة قال حدثنا اسماعيل عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل - 00:40:51

العائد في هبته كالكلب يعود في قيه. اخبرنا محمد بن حاتم قال احدنا حبان وقال احدنا عبد الله عن خالد عن كلمتان ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:41:04

ليس لنا مثل السوء الراجع فيه باتيه كالكلب في قيءه ذكر الاختلاف على طاووس في الراجع في هبته. اخوان زكريا من يحيى قال حدثنا قال احدنا وهيب قال احدثنا عبد الله ابن الطاغوس عن ابيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود في - 00:41:14

يخبره احمد ابن حربي عن حجاج عن ابن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في بدر كالعائد في قيمه اخبرنا عبدالرحمن محمد قال حدثنا اسحاق بن الازرق - 00:41:35

قال حدثنا اسحاق الازرق قال حدثنا حدثنا به حسين المعلم عن عمرو بن شعيب الا طاووس عن طاووس عن ابن عباس عن ابن عمر وابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحد ان يعطي العطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده ومثل - 00:41:50

يعطي العطية فيرجع فيها كالكلب يأكل حتى اذا شبع طاء ثم عاد فرجع في قيه اخبرنا عبد الحميد بن محمد قال احدثنا مخلد قال احدنا ابو جريغ عن الحسن ابن مسلم عن طاووس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لاحد يهب هبة ثم - 00:42:09

نعود فيها الا الوالد. قال طاووس كنت اسمع الصبيان يقولون يا عائدا في قيءه ولم اشعر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب ذلك حتى بالغنا انه كان يقول مثل الذي يهب الهبة ثم يعود فيها وذكر كلمة معناها كمثل الكلب يأكل قيءه اخبر - 00:42:25

وما محمد وحاتم ابن نعيم قال اخبرنا حبان قال اخبرنا عبد الله عن حنظلة انه سمع طاووسا ويقول اخبرنا بعض من ادرك النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال مثل الذي يهب الهبة فيرجع في هبته كمثل الكلب يأكل فيقيء ثم يأكل قيئه - 00:42:45

كتاب الركبان ذكر الاختلاف على ابن ابي نجيح ذكر الاختلاف على ابن ابي نجيح في خبر زيد ابن ثابت في افظل الهلال على ايه؟ قال احدنا ابي قال احدنا عبيد الله وابن عمر عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن طاووس عن زيد ابن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:43:05

الرقبا جائزة. اخبرني محمد ابن علي بن عمر قال احدنا محمد وابن سفيان قال احدنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن طاووس عن رجل عن زيد ابن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الذي ارقبها. يعني الرقبة جاهز سواء كان في الارض او في دابة - 00:43:25

او في اي شيء ان يقول الانسان هذه الارض لك استمتع بها فان مت قبلك فهي لك. وان مت بعدي فهي ترجع الي نعم اخبرنا زكريا بن يحيى قال احدثنا عبد الجبار بن علائه قال احدثنا سفيان عن ابنه نجيح عن طاووس لعله عن ابن عباس قال لا رقبى فمن ارقب شيئا - 00:43:45

فهو سبيل الميراث ذكر الاختلاف عن هم الزبير اخبرني محمد ابن وهمي قال حدثنا محمد وسلمة قال حدثني ابو عبد الرحيم قال

حدثني زيد عن ابي الزبير عن طابوس عن ابن عباس عن رسول - 00:44:06
صلى الله عليه وسلم قال لا ترقبوا اموالكم فمن ارقب شيئا فهو لمن ارق به اخبرنا احمد بن حظمي قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابي الزبير عن ابي طاووس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة جائزة لمن - 00:44:19
عمرها والركبة جائزة لمن اركبها والعائد فيه كالعائد في كالعائد في قيءه اخبرنا محمد بن بشار حدثنا احدثها سفيان عن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال العمرة والركبان سواء. اخبرنا احمد - 00:44:37
سليمان قال حدثنا اي اعلى قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال لا تحل الركبة ولا العمرة فمن اعمر شيئا فهو له ومن ارقب شيئا - 00:44:54
فهو له اخبرنا احمد سليمان قال عن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال لا تصلح العمرة ولا الركبة من اعمر شيئا وقبه فانه لمن اعمره وارقبه حياته وموته - 00:45:04
ارسله حنظلة واخبرنا محمد بن حاتم قال اخبرنا وقال حدثنا عبد الله عن حضنته انه سمع طاووسا يقول وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الركبة فمن القب برقبا فهو سبيل الميراث - 00:45:20
اخبرنا عمدة ابن عبد الرحيم عن وكيع قال حدنا سفيان عن ابي ابن ابي ناجيح عن طاووس عن زيد ابن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة ميراث - 00:45:34
اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد قال احدنا سفيان عن ابن طاووس عن ابيه عن حجر المداري عن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمران الف اخبرنا محمد بن عبيد قال احدثنا عبد الله بن المبارك عن ابن طاووس عن ابيه عن حجر المداري عن زيد ابن ثابت - 00:45:44
كان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة. اخبرنا محمد بن عبيد عن ابن مبارك عن معمر عن عمرو بن دينان عن طاووس زي جبر ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة للوارث. اخبرنا محمد ابن حاتم قال اخبرنا قال اخبرنا عبد الله عن معبد قال سمعت - 00:46:04
عمرو بن دينار يحدث عن طاووس عن حجرة عن حجر المداري عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمران للوارث والله اعلم انت بارك الله فيك شكر الله لك - 00:46:24
الاسلام العمرة جائزة والمؤمنون على شروطهم فان قبل المعمر الدار او الدابة على الشرط فكذلك وان اعمر بلا شرط فهي للورثة نعم وباسانيدكم حفظكم الله تعالى الى الامام النسائي رحمه الله تعالى قال كتاب العمرة - 00:46:41
قال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار. قال سمعت طاووسا يحدث عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة هي للوارث - 00:47:09
قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو داوود قال حدثنا شعبة قال اخبرنا عمرو ابن دينار قال سمعت طاووسا يحدث عن حجر المداري عن زيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة للوارث. قال حدثنا محمد بن المثنى عن سفيان عن عمر عن طاووس - 00:47:21
عن حجر المدري عن زيد ابن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرة للوارد. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد عن سفيان كان عن عبد عن طاووس - 00:47:41
عن حجر المدري عن زيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالعمران الوارث قال اخبره محمد بن عبيدالله ابن يزيد ابن ابراهيم قال اخبرني ابي انه عرض علي معقل - 00:47:53
انه عرض علي معقل عن عمرو بن دينار عن حجر المدري عن زيد بن ثابت ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعمر شيئا فهو لمعمره محياه ومماته - 00:48:07
ولا ترقبوا فمن ارقب شيئا فهو لسبيله. قال اخبرني زكريا ابن يحيى. قال حدثنا زيد ابن اخرم حدثنا زيد ابن ابن اخزم قال اخبرنا

معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا عمرو بن دينار عن - 00:48:21
عن الحجور عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة قال اخبرنا هارون ابن محمد ابن بكار ابن بلال قال حدثنا ابي قال حدثنا سعيد هو ابن بشر ابن بشر. هو ابن بشير عن عمرو ابن دينار - 00:48:40
عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العمرة جائزة. قال اخبرنا محمد بن حاتم قال حدثنا حبان قال اخبرنا عبد الله عن محمد بن اسحاق - 00:48:58
قال حدثنا مكحول عن طاووس بتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة والرقبة. ذكر اختلاف الالفاظ الناقلين جابر في العمرة. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو داوود قال حدثنا بسطام ابن مسلم - 00:49:11
قال حدثنا مالك بن دينار عن عطاء عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبه يوما فقال العمرة جائزة قال اخبرنا احمد بن سليمان - 00:49:30
قال اخبر عبيد الله عن اسرائيل عن عبد الكريم عن عطاء قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرة والرقبة قلت وما الركبة؟ قال يقول الرجل للرجل هي لك حياتك فان فعلتم فهو جائز. قال اخر محمد ابن مثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا - 00:49:40
قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة. قال اخبره محمد ابن حاتم قال اخبرنا كانوا قال اخبرنا عبدالله عن عبدالملك بن ابي سليمان عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعطي شيئا حياته فهو له حياته - 00:49:57
فهو له حياته وموته. قال اخبر محمد بن عبدالله بن يزيد عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترقبوا ولا تعمروا. فمن ارقب او اعمر شيئا فهو لورثته. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. قال اخبرنا - 00:50:19
عبدالرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال اخبر عن عطاء قال اخبرنا حبيب ابن ابي ثابت عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عمرة ولا رتبة. فمن اعمر شيئا او ارق به فهو له حياته ومماته. اخبر عبيد الله بن سعيد - 00:50:39
قال حدثنا محمد بن بكر قال انبأنا ابن جريج قال اخبرني عطاء عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابن عمر ولم يسمع ولم يسمع منه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عمرة ولا رقبة. فمن اعمر شيئا او ارق به فهو له حياته ومماته. قال عطاء هو - 00:50:59
وللاخر. قال اخبرني عبدة بن عبدالرحيم قال اخبرنا وكيل عن يزيد ابن زياد ابن ابي الجعد عن حبيب ابن ابي ثابت قال سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقبة وقال من ارقب رطبا فهو فهو له - 00:51:19
قال اخبر عمرو ابن علي قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جرين قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:51:38
اعمر شيئا فهو له حياته ومماته. اخبرنا محمد ابن ابراهيم عن بشر ابن المفضل. قال حدثنا الحجاج بن الصواف عن ابي الزبير قال حدثنا جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار امسكوا عليكم - 00:51:48
يعني اموالكم لا تعمروها فمن فانه من اعمر شيئا فانه لمن اعمره حياته ومماته. قال اخبر محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد وان يجامعنا بالزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نسيكم عليكم اموالكم ولا تعمروها فمن اعمر شيئا حياته فهو له حياته. وبعد مماته - 00:52:05
قال اخبر محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا خالد عن داوود عن ابن ابي هند عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرقبا لمن ارق بها. قال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثنا هشيم عن داوود عن - 00:52:27
ابي الزبير عن جابر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة جائزة لاهلها والرقبة جائزة لاهلها ذكر الاختلاف على الزهري فيه اخبرنا محمود بن خالد قال حدثنا عمر عن اوزاعه قال حدثنا ابن شهاب قال - 00:52:42
واخبرني واخبرني عمرو بن عثمان انبأنا بقية ابن الوليد يعني او زي عن الزهور عن عروة عن جابر رضي الله عنهما قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من اعمر عمرة فهي الا - 00:53:00
اول عقبه يرثها من يرثه من عقبه. اخبرنا عيسى بن مساور قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة لمن اعمر ها هي له ولعاقبه يرثها من يرثه من من عقبه. اخبرنا محمد بن هاشم البعل البعل - 00:53:12
ابكي قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن عروة وابي سلمة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة لمن اعمرها له ولعاقبه يرثها من يرثه من عاقب اخبرها محمد ابن عبد الله ابن عبد الرحيم قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة الدمشقي عن ابي - 00:53:33
عمر الصنعاني عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبدالله بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر رجلا عمرانه ولعقبه فهي له ولمن يرثه من عقبه مورثة - 00:53:53
مورثة موروثة. احسن الله اليكم. قال اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابي سلمة مات ابن عبدالرحمن عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعمر رجلا عمرة له ولعقبه فقد قطع قوله - 00:54:10
قوموا وهي لمن اعمر ولعقبه. وقد اخبر محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قرأت عليه وانا اسمع. عن ابن القاسم عن مالك ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر عمرانه ولعقبه فانها للذي يعطاها لا ترجع الى الذي اعطاها - 00:54:30
انه اعطى عطاء وقعت فيه الميراث. وقد اخبرنا عمران في فرق بين قول الانسان هذه لك عمري وبين قوله هذه لك ولذريتك عمري الثاني لا شك انه دخل في المواريث - 00:54:50
فصارت له على سبيل القطع. اما الاول فعلى سبيل الشرط نعم قال اخبرنا عمران بكار قال حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبدالرحمن ان جادرا اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:07
قضى قضى انه من اعمر رجلا عمرة له ولعقبه فانها للذي اعمرها يرثها من صاحبها الذي اعطاها ما وقع من مواريث الله وحقه وقد اخبر محمد بن عبدالله بن عبد الحكم عن ابن ابي فديك قال حدثنا ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر ابن عبد الله - 00:55:24
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن اعمر عمرة له ولعقبه فهي له بتلة لا يجوز للمعطي منها شرط ولا ثنيا قال ابو سلمة لانه اعطاها عطاء وقعت فيه المواريث قطعت المواريث شرطه. قال اخبرنا ابو داوود وسليمان ابن سيف - 00:55:45
قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا سلمة اخبره عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمى رجلا عمرة له ولعقبه قال قد اعطيتكها وعقبك ما بقي منكم احد. فانها لمن اعطيها - 00:56:07
وانها لا ترجع الى صاحبها من اجل انه اعطاها. من اجل انه اعطاها عطاء وقعت فيه المواريث. اخبرها محمد بن عبدالله بن يزيد عن قال حدثنا ابي قال حدثنا سعيد قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر ان رسول الله صلى الله - 00:56:27
عليه وسلم قضى بالعمرة ان يهب الرجل للرجل ولعقبه الهبة ويستثني ان حدث بك حدث ويعقب وبعقبك فهو الي الى عقب انها لمن اعطيها ولعاقبها. ذكر اختلاف يحيى ابن ابي كثير ومحمد ابن عمر على ابي سلمة - 00:56:46
قال اخبر محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد بن حارث قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير قال حدثني ابو مسلمة مات ابن عبدالرحمن قال سمعت جابر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة لمن وهبت له. اخبره يحيى ابن الدرست - 00:57:08
قال حدثنا ابو اسماعيل قال حدثنا يحيى ان ابا سلمة تحدث عن جابر بن عبدالله عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة لمن وهبت لخلق ابن حجر قال اخبرنا اسماعيل عن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا عمرة فيمن اعمر شيئا فهو له. فمن - 00:57:24
اعمر شيئا فهو له. قال اخبرني اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا عيسى بن سليمان قال حدثنا محمد بن عامر. قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعمر شيئا فهو له. قال اخبر محمد بن مثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن نضر ابن انس - 00:57:44
عن بشير ابن ناهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة. اخبر محمد بن مثنى قال حدثنا معاذ ابن قال حدثني ابي عن قتادة قال سألني سليمان بن هشام عن العمرة فقلت حدث محمد بن سيرين عن شريح - 00:58:04
قال قضى نبي الله صلى الله عليه وسلم ان العمرة جائزة قال قتادة وقلت حدثني النظر ابن انس عن بشير ابن ناهيك عن ابي هريرة رضي الله رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة جاء اذا قال قتادة وقلت كان الحسن يقول العمرة جائزة قال قتلوه فقال الزهري انما العمرة اذا اعمر - 00:58:24
عقبه فمن بعده فاذا لم يجعل عقبه من بعده كان للذي يجعل شرطه كان للذي يجعل شرط قال قتادة الفسول عطاء بن ابي رباح فقال حدثني جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة قال قتاد فقال الزوري كان الخلفاء - 00:58:44
هؤلاء يقضون بهذا قال عطاء قضى بها عبدالملك بن مروان عطية المرأة بغير اذن زوجها قال اخبر محمد ابن هامان قال حدثنا حبان وقال حدثنا حماد بن سلمة واخبرني ابراهيم لويس بمحمد. قال حدثنا ابي قال حدثنا حماد بن سلمة عن داود - 00:59:04
عن ابن ابي هند وحبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامرأة هبة في مالها اذا زوجها عصمتها اللفظ لمحمد. واخبرني اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا حسين المعلم عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن عامر ابن - 00:59:23
شعيب ان اباه حدثه عن عبدالله بن عمرو حاء قال اخبرنا حميد بن مسعد وقال حدثنا يزيد بن زرير ابن زريع حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قام خطيبا - 00:59:43
قال في خطبته لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها. اخبرنا هناد بن سري قال حدثنا ابو بكر العياش قال عن يحيى ابن عن ابي حذيفة عن عبدالملك بن محمد بن بشير عن عبدالرحمن بن علقمة الثقفي قال قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهم هدية - 01:00:00
فقال اهدية ام صدقة فان كانت هدية فانما يبتغى بها وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقضاء الحاجة وان كانت صدقة فانما يبتغى بها وجه الله عز وجل. قالوا لا بل هدية فقبلها منهم وقعد معهم يسألهم ويسألونه حتى صلى الظهر مع العصر. قال - 01:00:20
حدثنا ابو عاصم الخشيش ابن اصرم قال اخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا عن ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد الا اقبل هدية الا من قرشي او انصاري او ثقافي او دوسي. قد اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا وكيمان قال حدثنا شعبة عن قتل دعنا انس - 01:00:40
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بلحم فقال ما هذا فقيل تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولا هدية. السبب في كون النبي صلى الله عليه وسلم هم - 01:01:00
الا يقبل الا هدية من رجل معروف النسب لان الاخرين يتمننون ويكثرون الهدية لاجل العطايا اما هؤلاء فانهم انما يعطون الهدية بلا مقابل نعم كتاب الايمان والنذور اخبرنا احمد سليمان الرهاوي ومحمد بن وموسى بن عبدالرحمن قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان - 01:01:15
عن سالم ابن عبد الله ابن ابن عمر عن ابن عمر قال كانت يمين يحلف عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا القلوب الحلف بمصرفي القلوب. اخبره محمد ابن يحيى ابن عبدالله قال حدثنا محمد ابن الصلت. ابو يعلى قال - 01:01:43
حدثنا عبد الله ابن رجاء عن عباد ابن اسحاق عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها لا ومصرفي القلوب - 01:02:03

الحلف بعزة الله تعالى اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا الفضل بن موسى قال حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله - 01:02:13
وسلم قال لما خلق الله الجنة والنار ارسل جبريل عليه السلام الى الجنة فقال انظر اليها والى ما اعددت لاهلها فيها. فنظر اليها فرجع فقال وعزتك لا تسمع بها احد الا دخلها. وامر بها فحفت بالمكاره. فقال اذهب اليها فانظر اليها والى ما اعددت - 01:02:23
فنظر اليها فاذا هي قد حفت بالمكاره فقال وعزتك لقد خشيت الا يدخلها احد قال اذهب فانظر الى النار والى ما اعددت لاليافها فنظر اليها فاذا هي يركب بعضها بعضا فرجع فقال وعزتك لا يدخلها احد فامر بها فحفت بالشهوات - 01:02:43
فقال ارجع فانظر اليها فنظر اليها فاذا هي فاذا هي قد حفت بالشهوات فرجعوا قال وعزتك لقد خشيت الا ينجو منها احد الا دخلها اه التشديد في الحلف بغير الله تعالى اخبر علي ابن حجر. قال عن اسماعيل وابن جعفر قال حدثنا عبد الله ابن دينار عن ابن عمر - 01:03:00
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف بابائها. فقال لا تحلفوا بابائكم زياد بن ايوب قال حدثنا ابن علية قال حدثني يحيى ابن ابي اسحاق قال حدثني رجل بني غفار في - 01:03:21
لشفاء سالم بن عبدالله قال سالم بن عبدالله سمعت عبدالله عن ابن عمر وهو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا الحلف بالاباء اخبرنا عبيد الله بن سعيد وقتيبة بن سعيد واللفظ له. قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه انه سمع رسول الله - 01:03:41
النبي صلى الله عليه وسلم عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر مرة وهو يقول وابي وامي فقال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم فوالله ما حلفت بعدها فوالله ما حلفت بعد بعد ذاكرا ولا آثرا. قال اخبر محمد ابن عبد الله - 01:04:01
ابن يزيد وسعيد ابن عبد الرحمن اللفظ له قال حدثنا سفيان عن زهير عن سالم عن ابيه عن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم. قال عمر - 01:04:21
فوالله ما حلفت بهذا بعد ذاكرا ولا اثرا. اخبره عمرو ابن عثمان ابن سعيد قال حدثنا محمد وابن حرب عن الزبير عن الزهري عن سالم عن ابيه انه اخبره عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم. قال عمر فوالله ما - 01:04:31
بها بعد ذاكرا ولا اثرا. الحلف بالامهات اخبرنا ابو بكر وعلي. قال حدثنا عباد الله ان معاذ قال حدثنا ابي. قال حدثنا عوف عن محمد ابن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم ولا بامهاتكم ولا بالانداد ولا تحلفوا الا بالله ولا - 01:04:51
الا وانتم صادقون. الحلف بملة سوى الاسلام اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابن ابي عدي عن خالد حاوى واخبرنا محمد بن عبدالله بن يدازيع قال حدثنا يزيد قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن ثابت ابن - 01:05:11
ضحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بملة سوى الاسلام كاذبا فهو كما قال قال قتيبة في حديثه متعمدا وقال يزيد كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذبه الله به في نار جهنم. اخبرني محمود بن خالد قال حدثنا الوليد قال حدثنا - 01:05:27
عمرو عن يحيى انه حدثه قال حدثني ابو قلابة قال حدثني ثابت ابن الضحى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة سوى كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به في الاخرة. الحلف بالبراءة من الاسلام. قال اخبر الحسين ابن حورث قال حدثنا الفضل من موسى عن حسين بن راقي - 01:05:47
عن عبدالله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد الى الاسلام سالما الحلف بالكعبة. اخبرنا يوسف بن عيسى قال حدثنا فضل موسى قال حدثنا مسعار عن معبد عن - 01:06:07
بد ابن خالد عن عبدالله بن يسأل عن قتيلة امرأة من جهينة ان يهوديا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم تنددون وانكم

تشركون كونون ما شاء الله مجد وتقولون والكعبة فامره النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارادوا اذا ارادوا ان يحلفوا ان يقولوا ورب الكعبة ويقول احد ما شاء الله ثم - 01:06:27

الحلف بالطواغيت اقبر محمد بن سليمان قال حدثنا يزيد قال اخبرنا هشام عن الحسن عن عبد الرحمن صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا بأيديكم ولا بالطواغيت الحلف بالله اخبرنا كثير ابن عباد قال حدثنا محمد ابن حرب عن الزبير عن الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان قال - 01:06:47

رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال باللات فليقل لا اله الا الله. ومن قال لصاحبه تعالى اقامرك فليتصدق الحلف بالله والعزى. وقد اخبرنا ابو داوود قال حدثنا الحسن ابن حنبل قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحاق عن مصعد ابن سعد عن ابيه قال كنا - 01:07:07

انذكر بعض الامر وانا حديث عهد بالجاهلية فحلفت باللات والعزى فقال لي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ما قلت ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه فانا لا نراك الا قد - 01:07:27

فأتيته فأخبرته فقال لي قل لا اله الا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات واتفل عن يسارك ثلاث مرات ولا تعبد الله؟ قال اخبر عبد الحميد محمد قال حدثنا مخلد قال حدثنا يوسف بن ابي اسحاق عن ابيه قال حدثني مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت بالله - 01:07:42

فقال لاصحابه بئس ما قلت قلت هجرا. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. وانفث عن يسارك ثلاثا. وتعوذ بالله من الشيطان ثم لا تعد اضرار القسم - 01:08:02

ويخبر محمد موسى انه محمد البشري عن محمد قال حدثا شبهة على ابن سليم عن معاوية ابن سويد ابن مقرن عن البراء ابن عاز قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:08:22

امرنا باتباع الجنائز وعيادة المرين وتشميت العاطل واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار القسم ورد السلام. من حلف على يمينه رأى خيرا منها اخبر عن قتيبة. قال حدثنا ابن علي عن سليمان عن ابي السليم عن زهدم عن ابي موسى - 01:08:32

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما على الارض يمين احلف عليها فارى غيرها خيرا منها الا اتيته. الكفارة قبل الحيث قال قال حدثنا حماد عن غيلان ابن جرير عن ابي موسى عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني قال اتيت رسول - 01:08:52

رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في رهط من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم. ثم لبثنا ما شاء الله فاوتي بابل فامر لنا بثلاثة زود - 01:09:12

فامر لنا بثلاثة ذود فلما انطلقنا. قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا انا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف الا يحملنا. قال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال - 01:09:27

ما انا حملتكم بل بل الله حملكم. اني والله لا احلف على يميني فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن واتيت الذي هو خير. اخبرنا عمر بن ما لك قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن الاخنس. قال حدثنا عمرو بن شعيب عن ابيه عن جديا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 01:09:43

من حلف على يمينه فلا غيرها خيرا منها فليكفر عن يمين ولاية الذي هو خير. قال محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا الموتى نابعا عن الحزن. عن عبدالرحمن بن سامورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:10:03

وقال اذا حلف احدكم على يمينه فلا يرى خيرا منها فليكفر عن يمينه ولينظر الذي هو خير فليأته. قال فرأى احمد ابن سليمان قال حدثنا عفان قال حدثنا جابر بن حازم - 01:10:13

قال سمعت الحسن وقال حدثا عبد الرحمن ابن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلفت على يمينه فكثر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير اخبره محمد ابن يحيى القطعي - 01:10:23

وقال اخبرنا محمد اخبرنا محمد ابن يحيى القطعي عن عمه الاعلى وذكر كلمة معناها قال حدثنا سعيد عن قتادة عن حسن عن عبد الرحمن ابن قتل النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير. الكفارة بعد الحنف. قال اخبر مسحوق ابن منصور قال حداثا عبدالرحمن قال - 01:10:33

حدثنا شعبة عن عامر بن مرة قال سمعت عبدالله بن عمرو مولى الحسن بن علي يحدث عن علي ابن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من على يميني فراغرا خيرا منها فليأتي الذي ظهر يكفر عن يمينه. واخبر هنا الناد بن سري عن ابي بكر بن عياش عن عبدالعزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة بن - 01:10:54

خرافات ابن طرفة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمينه فراغ راخر منها فليدع يمينه وليأتي الذي هو خير وليكفرها. قال اخبرنا عمرو بن يزيد. قال حدثنا - 01:11:14

ابن اسد قال حدثنا شبهة قال اخبرني عبد العزيز ابن رفيع قال سمعت تميم بن طرفة يحدث عن علي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرع غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليتب - 01:11:28

اخوك يمينه قال اخبره محمد منصور عن سفيان قال حدثنا ابو الزعراء عن عمه ابي الاحوص عن ابيه قال قلت يا رسول الله ارأيت ابن عم لي ارأيت ابن عم لي اتيته اسأله فلا يعطيني ولا يصلني. ثم يحتاج الي فيأتيني فيسألوني وقد حلفت الا اعطيه ولا - 01:11:43

اوصي له فامرني ان اتي الذي هو خير واكفر عن يميني. قال اخبرني وايوب. قال حدث له شيء؟ قال يونس عن حسن. عن عبد الرحمن قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذا اليت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها. فاتي الذي هو خير وكفر عن يمينك. قال اخبرنا عمرو بن علي - 01:12:03

قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن عوف عن الحسن عبد الرحمن ابن زمرة قال يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فاتي - 01:12:23

وخير فان فاتي الذي هو خير منها. وكفر عن يمينك. قال اخبرنا اخبرني محمد بن قدامة في حديث عن جارية عن منصور عن الحسن عن عبد الرحمن قال عبد الرحمن بن سمرة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:12:33

اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير مكفر عن يمينك. اليمين فيه ما لا يملك. قال اخبرنا ابراهيم بن محمد قال حدثنا يحيى عن عبيد - 01:12:50

قال اخبرني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر ولا يمين فيما لا تملك ولا في معصية ولا قطيعة رحم. من حلف فاستثنى. قال اخبر احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا عبد - 01:13:00

قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف فاستثنى فان شاء مضى وان شاء ترك غير حنيف. النية في اليمين اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا سليمان ابن حيان - 01:13:20

قال حدثنا احمد بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة ابن وقاص عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال وانما لكل امرئ مال وافى من كانت هجرة الله ورسوله هجرة الى الله ورسوله. ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها امرأة يتزوجها فهجرته - 01:13:36

الى ما هاجر اليه تحريم ما احل الله عز وجل قال اخبره الحسن ابن محمد الزعفراني قال حدثنا حجاج علي ابن جرير قال زعم عطاء انه سمع عبيدة بن عمير يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش في شرب عندها عسلا. فتواضعوا - 01:13:56

وصيت انا وحفصة ان ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير فدخل على احداهما فقالت ذلك له فقال لا بل شربت عسلا عند زينب - 01:14:16

ولن اعود له فنزل فنزلت يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك الى ان تتوب الى الله عائشة وحفصة واذ اصر النبي على بعض ازواجه

حديثا لقوله بل شربت عسلا - 01:14:34
اذا حلف الا يأتدم فاكل خبزا بخل. قال اخبر عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا المثنى بن صحيح قال دفن طلحة بن نافع جابر قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم بيته فاذا فلق وخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل - 01:14:52
فنعم الادام الخلق في الحلف والكذب لمن يعتقد لمن يعتقد اليمين بقلبه. قال اخبرنا عبد الله ابن محمد ابن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد الملك عن ابي وائل عن قيس ابن ابي عرزة كنا نسمي السماسرة فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن - 01:15:12
فسمانا باسم هو خير من اسمنا فقال يا معشر التجار ان هذا البيع حضره الحلف ان هذا البيع يحضره الحلف والكذب. فشوبوا بيعكم بالصدقة. قال اخبر محمد بن عبدالله بن يزيد. عن سفيان عن عبدالملك عن - 01:15:32
الملك وعاصم وجامع عن ابي وائل عن قيس ابن ابي عرزة قال كنا نبيع بالبقيع فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا نسمى السماسرة فقال يا معشر التجار فسمى انا باسم هو خير من اسمنا ثم قال ان هذا البيع يحضره الحليف والكذب فشوروا - 01:15:52
بالصدقة في اللغو والكذب. قال الله محمد بشار قال حدثنا محمد بن جعفر. قال حدثنا شفاعة عن المغيرة عن ابي وائل عن قيس ابن ابي عرزة النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال ان هذا السوق يخالطها اللغو والكذب فشبوها بالصدقة. قال ابن - 01:16:12
كما قال حدثنا الجليل وهو المنصور عن ابي وائل عن قيس ابن ابي عرز غرز بالجميع غرى ثابتان تقديم المهملة على المعجمة احسن الله اليكم عن قيس ابن ابي غرزة قال كنا بالمدينة نبيع نبيع الاوساخ ونبتاعها وكنا - 01:16:32
نسمي انفسنا السماسرة ويسمينا الناس. فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فسمانا بس هو خير من من الذي سمينا انفسنا وسمانا الناس فقال يا معشر التجار انه يشهد انه يشهد بيعكم الحلف والكذب فشبوه - 01:16:54
صدقة النهي عن النذر قال اخبرني اسماعيل ابن واسع قال حدثنا خالد عن شعبة قال اخبرني منصور عن عبد الله ابن مرة عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن - 01:17:14
وقال انه لا يأتي بخير انما يستخرج به من البخيل. اخبرنا ابن منصور قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن منصور عن عبدالله بن وطن عبدالله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيئا انما يستخرج به من الشحيح. النذر لا - 01:17:26
شيئا ولا يؤخر قال اخبر عمرو ابن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان عن منصور عن عبدالله بن مرة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله - 01:17:46
وسلم النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره انما هو شيء يستخرج به من الشحيح. قال اخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن قال حدثنا سفيان قال حدثنا انا ابو الزناد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يأتي النذر على ابن ادم شيئا لم اقدره عليه ولكنه شيء - 01:17:56
به من البخيل ولكنه شيء استخرج به من البخيل النذر يستخرج به من البخيل. قال اخبرنا قتيبة. قال حدثنا عبد العزيز عن عن العلاء عن ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا وانما يستخرج به من البخيل. النذر في - 01:18:16
طاق الاخضر قتيبة عن مالك عن طلحة عن طلحة بن عبدالملك عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطيع ومن نذر - 01:18:39
وان يعصي الله فلا يعصيه. النذر في المعصية. قال اخبره عمرو ابن علي قال حدثنا يحيى. قال حدثنا ما لك؟ قال حدثني بن عبدالملك عن القاسم عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر ان يطيع الله فليطيع من نذر ان يعصي الله فلا يعصه - 01:18:49
اخبره محمد ابن الاعلى قال حدثنا ابن ادريس عن عبيد الله عن طلحة بن عبدالملك عن عن القاسم عن عائشة. قالت سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر ان يطيع الله - 01:19:10
كون نظرا يعصي الله فلا يعصيه. الوفاء بالنذر. اخبر محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا جعفر عن ابي جمرة عن زهدم قال سمعت ابن حصين يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فلا ادري اذا ذكر مرتين بعده او - 01:19:20
ثم ذكر قوما يخونون ولا يؤتمنون ويستشهد. ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن. قال عبدالرحمن هذا نصر ابن عمران ابو جمرة. النذر فيما لا يراد به وجه الله. قد اخبر محمد بعد ابن عبد الاعلى. قال حدثنا خالد. عن ابن جرير قال حدثني - 01:19:40
سليمان الاحوال سعد ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يقود رجلا في قرن فتناوله النبي صلى الله عليه وسلم فقطعه قال فانه نذر. قال اخبرنا يوسف بن زيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج. قال اخبر سليمان ان طاووسا اخبره. عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:20:00
يعني برجل وهو يطوف بالكعبة. يقوده انسان بخزانة من انفه. فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره وان يقوده بيده قال بجرير واخبرني سليمان ان طاوسا اخبره. عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يطوف بالكعبة وانسان قد - 01:20:20
ربط يده بانسان اخر يسير له او خيط او بشيء غير ذلك. فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال خذه بيدك انه فيما لا يملك محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثني ايوب قال حدثنا ابو قلابة عن عمه عن عمران ابن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا - 01:20:40
في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن ادم قال اخبره اسحاق قال حدثنا ابو المغيرة قال حدثنا الاوزعي قال حدثني يحيى عن ابي قلابة عن ثابت ابن الضحاك قال قال رسول - 01:21:00
قول الله صلى الله عليه وسلم من حلف ملة سوى ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملك - 01:21:10
من نذر ان يمشي الى بيت الله تعالى اخرجه انيس ابن سعيد قال حدثنا عن ابن جرير قال حدثني سعيد بن ابي ايوب عن يزيد ابن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه. عن عقبة ابن عمر قال نذرت - 01:21:20
نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله فامرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت لها النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتمشي ولتركب قال اذا حلفت المرأة لتمشي حافية غير مختمرة. واخبرها عمرو بن علي ومحمد المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عن يحيى بن سعيد - 01:21:36
عن عبيد الله بن زحر وقال عمرو ان عبيد الله بن زحر اخبره عن عبدالله بن ابن مالك ان عقبة بن عامر اخبر انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اخت له نذرت ان تمشي حافية غير مختمرة. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مرها فلتختمر ولتركب ولتصم فلا - 01:21:56
افة ايام من نذر ان يصوم ثم مات قبل ان يصوم قال اخبرنا باسم الخلل العسكري. قال حدثنا محدث جعفر عن شعبة قال سمعت سليمان يحدث عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ركبت ركبت امرأة البحر فنذرت ان تصوم شهرا - 01:22:16
ماتت قبل ان تصوم فاتت اختها النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فامرها ان تصوم عنها. من مات وعليه نذر. قال اخبرنا اي ابن حجر والحارث في قراءتنا وانا اسمع اللفظ له عن سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله. عن ابن عباس ان سعيدا ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على - 01:22:36
توفيت قبل ان تقضيهم فقال اقضه عنها. اخبرهم قال حدثنا عن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله. عن ابن عباس قال استفتى سعد ابن

عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها اخبر محمد ابن ادم وهارون ابن اسحاق. الهمداني عن عبده - 01:22:56
ذات عم هشام وهو ابن عروة عن بكر ابن وائل عن زهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس رضي الله عنه قال جاء سعد ابن عبادة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت على نادر فلم تقضيه قال - 01:23:16
عنها اذا نذر ثم اسلم قبل ان يفي اخبره انسحاب ابن موسى قال حدثنا سفيان عن اي عنافع عن ابن عمر عن عمر انه كان عن نافعا عن ابن عمر عن عمر انه كان عليه ليلة نذر في الجاهلية يعتكفها. فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره ان يعتق فقال الله محمد ابن عبد الله ابن - 01:23:29
قال حدثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال كان على عمر نذر في اعتكاف ليلة في المسجد الحرام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ان يعتكف - 01:23:47
اخبرنا احمد بن عبدالله بن الحكم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر كان جعل عليه يوما يعتكف في الجاهلية فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فامره ان يعتكف. قال حدثنا يونس ابن عدل الاعلى. قال حدثنا ابن ابي. قال اخبرني - 01:23:57
يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله ابن كعب ابن مالك عن ابيه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين تيب علي يا رسول والله ان يا رسول الله اني انخلع من ما لي صدقة الى الله ورسوله. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض ما لك فهو خير - 01:24:17
قال ابو عبدالرحمن يشبه ان يكون الزهري سمع هذا الحديث عن عبدالله بن كعب هو من عبد الرحمن عنه في هذا الحديث الطويل توبة كعب اذا اهدى ما له على وجه النذر. قال اخبر رسول داوود قال اخبرنا ابن وابي عن يونس عن ابن شهاب. قال قال ابن شهاب فاخبرني عبدالرحمن ابن كعب ابن مالك - 01:24:37
ان عبد الله ابن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث عن حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله ورسوله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك اليك بعض المالك فهو خير لك. فقلت - 01:24:57
فاني امسك سهمي الذي بخيبر مختصر. قال اخبرنا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد. قال حدثنا ليث ابن سعد قال حدثني عن قيل عن ابن شهاب قال حدثني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب ان عبد الله بن كعب بن كعب بن مالك قال سمعت - 01:25:16
كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انقلع من مالي صدقة الى الله ورسوله - 01:25:36
وقال صلى الله عليه وسلم امسك عليك ما لك فهو خير لك قلت فاني امسك علي سهمي الذي بخير. قال اخبر محمد بن معدن ابن عيسى قال حدثنا الحسن ابن اعين قال حدثنا معقل عن الزهري قال اخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن عمه عبيد الله بن كعب قال سمعت ابيك ابي - 01:25:46
سمعت ابي كعب بن مالك يحدث قال قلت يا رسول الله ان الله عز وجل انما نجاني بالصدق وان من ان انخلع من مالي صدقة الى الله ورسوله. فقال امسك عليك بعض ما لك فهو خير لك. قلت فاني امسك سهمي الذي بخير. هل تدعو - 01:26:06
دخول الاراضون في المال اذا نذر. قال الحبيب المسكين قراءة نعيم وانا اسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ثور ابن ابن زيد عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - 01:26:26
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم نغنم الا فلم نغنم الا الاموال والمتاع والثياب. فاهدى رجل من بني من بني يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما اسود يقال له مدعم فوجه رسول الله - 01:26:40
صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى حتى اذا كنا بوادي القرى بينا مدعم يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه سم

فاصابه فقال الناس هنيئا لك الجنة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذها يوم خيبر - 01:27:01

من المظالم لا تشتعل عليه نارا. فلما سمع الناس بذلك جاء رجل بشراك او بشراكين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شراكان من نار الاستثناء. قال اخبرني قال احدثني قال اخبر عمرو ابن حارث ان كثيرا ما فر قد حدثه - 01:27:21

عن عبدالله ابن عمر وقال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال ان شاء الله فقد استثنى. قال اخبره محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان عن ابيه عن عن نافع عن ابن عمر - 01:27:41

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال ان شاء الله فقد استثنى قال اخبره احمد ابن سفيان قال حدثنا عفان قال حدثنا اهيب قال حدثنا ايوب عن نافع ابن عمر رضي الله - 01:27:51

ومع النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمينه فقال ان شاء الله فهو بالخيار ان شاء امضى وان شاء ترك. اذا حلف قال له رجل ان شاء الله هل هل له - 01:28:01

مثل ما قال اخبر الامام ابو بكار قال حدثنا علي ابن عياش قال اخبرني شعيب قال حدثني ابو الزناد مما حدثه عبدالرحمن الاعرج مما ذكر انه سمع هذا امر يغرض عنه - 01:28:11

قال به يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داوود لا تطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلن - 01:28:23

يقول ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل. واي الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعين. كفارة ماذا اخبرنا احمد ابن يحيى ابن الوزير - 01:28:33

ابن سليمان والحارث ابن مسكين قراءة عليه وانا اسمع عن ابن وهب قال اخبرني عمره الحديث عن كعب ابن علقمة عن عبدالرحمن ابن شماسة قال عن عن عقوبات ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة كثير بن عبيد قال حدثنا محمد - 01:28:50

عن الزبير عن الزهري انه بلغه عن القاسم عن عائشة. قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ندر في معصية. اخبرني يوسف بن عبد الاعلى قال حدثني قال ابن ادم قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا لا ندر في معصية وكفارته كفارة يمين. قال اخبرنا - 01:29:10

المبارك المحرمي قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية - 01:29:30

اخرج قال اخبرنا ابن عمر قال حدثنا يوسف عن الزوري عن ابي زمد عن رضي الله عنه قالت لا نذر في معصية كفر الكفر الجميل. قال اخبر القتال قال احد - 01:29:40

ابو صبيان علي يونس عن زهري عن ابي زرع رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية وكفروا كفارة قال عبد الرحمن وقد قيل ان الزهري لم يسمع من هذا - 01:29:50

ابي سلمة موسى الفروي قال حدثنا ابو ضمة عن يونس علي بن شهاب قال حدثنا اسامة بن عاشد رضي الله عنه والرسول صلى الله عليه وسلم قال لا ندر في معصية - 01:30:00

كفاراته كفارة يمين قال محمد ابن اسماعيل الترمذي. قال حدثنا اي بن سليمان قال حدثنا ابو بكر بن ابي اويس. قال حدثني سليمان ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق وعمود - 01:30:10

موسى عقبة وموسى ابن عقبة عن ابن شهاب عن سليمان ابن ارقب ان يحيى ابن ابي كثير الذي كان يسكن اليمامة حدثه انه سمع ابا سلمة يخبر عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية وكفارة وكفارة يمين. قال ابو رحمة سليمان ابن ارقم

متروك. الحديث والله اعلم. قال فغير واحد من اصحاب يحيى ابن - 01:30:20
كثيرين في هذا الحديث قال اخبرنا هناد ابن السري عن وكان ابن المبارك وعلي وعن علي عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد ابن الزبير الحنظلي عن ابيه عن عمران ابن حصين قال قال رسول - 01:30:40
اللهم صلي وسلم لا نذر في معصية. وكف ربك فرجا. قال اخبرنا عمرو بن عثمان. قال حدثنا البقية عن ابي عمرو. وهو الاوزع عن يحيى ابن ابي كثير عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد ابن الزبير الحنظلي عن ابيه عن عمران ابن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ندر في معصية وكفارة وكفارة - 01:30:54
قال اخبرنا علي بن ابي امام قال حدثنا معمر بن سليمان عن عبدالله بن عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عن محمد الحنظلي عن ابيه عن عمران قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ندر في غضب وكفارة كفارة يمين. قال عبدالرحمن محمد بن الزبير ضعيف لا يقوم مثله حجة. وقد اختلف عليه في هذا - 01:31:14
حديث قال اخبره ابراهيم يعقوب قال حدثنا حسن موسى قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن الزبير عن ابيه عن عمران قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ندر في رمضان وكفره - 01:31:34
كفارة اليمين. اخبرنا حماد عن محمد عن ابيه عن عمران. قال يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ندر في غضبه وكفره وقيل ان الزبيران اسمع هذا الحديث من عمران بن حصين قال اخبرنا محمد بن ابي قال حدثنا محمد موسى لما قال حدثنا اسحاق عن محمد بن الزبير عن ابيه عن رجل من اهل البصرة - 01:31:44
قال صاحبت عمران ابن حصين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النذر نذران فمن كان من نذر في طاعة الله فذلك لله وفيه الوفاء وما كان وما كان من نذر في معصية الله فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفر ما يكفر اليمين. اخبرني ابراهيم يعقوب قال حدثنا موسى قال - 01:32:04
حدثنا عن محمد بن زبير الحنظلي قال اخبرني ابي ان رجلا حدثه انه انه سأل عمران ابن حصين عن رجل نذر نذرا نذر نذرا لا اهدوا الصلاة في مسجد قومه فقال عمران سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ندر في غضبه كفارة كفارة يمين. قال اخبره احمد ابن حارث قال حدثنا ابو داوود - 01:32:24
قال حدثنا سفيان وحفظه من الزبير عن الحسن عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية ولا غضب. وكفارته كفارة يوم قال اخبر الهلال ابن الابن العلاء - 01:32:44
قال احدنا ابو سليمان وعبيد ابن ابن يحيى قال حدثنا ابو بكر النهشلي عن محمد بن الزبير عن الحسن عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:32:55
وفي معصية وكفارات وكفارة يمين. قال فمنصر ابن دازان في لفظها اخبرنا يعقوب قال اخبرني شيء قال اخبرنا منصور عن الحسن عن عمران قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم لا نذر لابن ادم فيما لا يملك ولا في معصية الله عز وجل. قال فعمر ابن زيد - 01:33:05
عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة واخبره علي بن محمد بن علي قال حدثنا خلف بن تميم قال حدثنا زائدة قال حدثنا علي ابن ابن زيد ابن ابن حدثنا علي ابن زيد ابن جدعان عن عن الحسن عن عبدالرحمن ابن سمرة النبي صلى الله عليه وسلم - 01:33:25
وقال لا نظر في معصية ولا فيما لا يملك ابن ادم. قال ابو عبدالرحمن علي بن زيد ضعيف. وهذا الحديث خطب الصواب عمر ابن حصين. وقد روي هذا الحديث وعن عمران ابن حصين بوجه اخر قد اخبره محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثني ايوب قال اخبرنا ابو قلابة عن عمه - 01:33:45
عن عمران بن حسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى في معصية ولا فيما لا يملك ابن ادم. ما الواجب على من اوجب على نفسه نظرا فعجز عنه - 01:34:03
قال اخبره اسحاق نورا قال اخبرنا احمد وسعد عن حميد عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا

يهادى بين رجلين فقال ما هذا - 01:34:13
قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه مروا فليركب. قال اخبر محمد ابن مثنى قال حداثنا قال حدثنا عبيد عن ثابت انس قلم مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيخ يهادى بين اثنين فقال ما بال هذا؟ فقالوا نذر ان يمشي فقال ان الله غني - 01:34:23
عن تعذيب هذا نفسه نوره فليركب فامره ان يركب. قال اخبر محمد قال اخبرنا احمد بن حصن قال حدثني ابيه قال حدثني ابراهيم طهمان عن يحيى ابن سعيد عن حميد الطويل عن انس عن انس بن مالك قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل وهذا بين بنيه - 01:34:43
وقال ما شأن هذا؟ فقيل نذر ان يمشي الى الكعبة فقال ان الله لا يصنع بتعذيب هذا نفسه شيئا فامره ان يركب. الاستثناء. قال اخبرنا نوح ابن حبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا عن ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال ان شاء - 01:35:01
فقد استثنى قال اخبرنا العباس بن عبدالعظيم قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سليمان لاطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل - 01:35:21
فطاف بهن فلم تلد منهن الا امرأة واحدة نصف انسان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته. احسنت. كتاب. بارك الله فيك. كتابك الله - 01:35:41
قرا مع اخينا عبد السلام يعني الانسان اذا نذر في المعصية فعليه كفارة يمين على الصحيح من اقوال اهل العلم وكذلك لو نذر فيما لا يملك فعليه كفارة يمين وسبيل النذر سبيل اليمين. اذا لم يقدر الانسان - 01:35:56
على فعله او فوات وقته نعم قال رحمه الله تعالى كتاب المزارعة من الشروط فيه المزارعة والوثائق اخبرنا محمد ابن حاتم قال احدنا حبان وقال عبد الله عن الشعبة عن حماد عن ابراهيم عن ابي سعيد قال اذا استأجرت اجيرا فاعلمه اجره. اخبرنا - 01:36:15
محمد قال اخبرنا احبان قال اخبرنا عبد الله ابن سلمة عن يونس عن الحسن انه كره ان يستأجر الرجل حتى كريهان يستأجر حتى يعلمه اجره اخبرنا محمد بن حاتم قال اخبرنا وقال اخبرنا عبد الله عن جرير ابن حازم عن حماد وهو ابن ابي سليمان انه سئل عن رجل استأجر على طعامه قال لا حتى تعلم اخبرنا - 01:36:38
محمد ابن قال حدثنا حبان وقال اخبرنا عبد الله عن معمر عن حماد وقتادة برجل قال رجل استكري منك الى مكة بكذا وكذا فانس صرت شهرا وكذا وكذا شيئا سماه فلك زيادته كذا وكذا. فلم يريا به بأسا وكره ان يقول استكري منك بكذا وكذا - 01:37:01
ان صرت اكثر من شهر نقصت من كرائك كذا وكذا. اخبرنا احد ابن حاتم قال احد الاحبة قال اخبرنا عبد الله عن ابن جريجا قراءة قال قل قلت لعطاء عبد ازره سنة بطعامه وسنة اخرى بكذا وكذا. قال لا بأس به ويجزئه اشتراطك حين تؤجره - 01:37:21
ياما او اجرته وقد مضى بعض السنة قال انك لا تحاسبني لما مضى ذكر الاحاديث المختلفة بالنهي عن كرا الارض بالثلث والربع والاختلاف. والفاظ الناقلين وقد اخبرنا خالد وهو ابن الحارث - 01:37:41
قال قرأت على عبد الحميد ابن جعفر اخبرني ابي عراف ابن اسيد ابن ظهير عن ابيها اسيد ابن ظهير انه خرج الى قومه الى بني حارثة فقال يا بني حارثة لقد دخلت عليه دغلقت دخلت عليكم مصيبة قالوا ما هي؟ قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنكرا الارض. قلنا يا رسول الله اذا - 01:38:00
ان نكريها بشيء من الحب قال لا قال وكنا نكرهها بالتبن قال وكنا نكرهها بالتبن فقال لا وكنا نكريها بما على الربيع الساقي قال لا ازرعها او امنحها اخاك قال فهو مجاهد اخبرنا محمد عبد الله المبارك قال حدنا يحيى وابن ادم قال حدثنا مفضل مهلهل عن منصور عن مجاهد عن سيد من الظاهرين قال خديجة فقال - 01:38:20
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن الحقل والحقل الثلث والربع وعن المزامنة والمزامنة شراء ما في رؤوس النخل بكذا

وكذا والسقاء والسقم من تمر اخبرنا محمد بن سلمان قال احدنا محمد وقال احدنا شعبة سمعت مجاهدا يحدث عنه شهيد من الظهير قال اتانا رفع من الخديجين فقال انا هانا رسول الله صلى الله عليه وسلم الم عن امر - 01:38:48

ان لنا نافعا وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم نهاكم عن الحقل من كانت له ارض فليمنحها او ليدعها ونهى عنها المزامنة والمزامنة الرجل يكون له المال العظيم من النخل فيجيء الرجل فيأخذها بكذا وكذا وسقا من تمر - 01:39:11

اخبرني محمد الغدامة قال سيدنا ظهير قال اتى علينا رافع خزيج فقال ولم افهم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن ان كان ينفعكم وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم مما ينفعكم. نهاكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحقل والحقل والمزارعة بالثلث والربع فمن كانت - 01:39:31

له بمن كان له ارض فاستغنى عنها فليمنحها اخاه او ليدع. ونهاكم عن المزابنة والمزابنة الرجل يجيء من النخل الكثير بالمال العظيم يقول خذوا بكذا وكذا واسقا من تمر ذلك العام اخبرني ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق. قال حدثنا عفان وقال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا سعيد - 01:39:51

ما ناق عن مجاهد قال حدثني وسيدنا اخي رافع بن خديج قال قال راف بن خديد نهاكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لنا لا نافعا وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم انفع لنا. قال من كانت له ارض فليزرعها فان عجز عنها فليزرعها اخاه - 01:40:11

قال فهو عبد الكريم مالك عن مجاهد قال اخذت بيد طاووس حتى ادخلته على ميراث من خديج فحدثه عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن كراء الارض فابا طاووس فقال سمعت ابن عباس لا يرى بذلك بأسا ورواه ابو - 01:40:31

قالت عن ابي حصين عن مجاهد قال قال عن رافع مرسلا. اخبرنا قتيبة قال احدنا معونة عن مجاهد قال قال وفي رافع ابن خديج هان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امره كان لنا نافعا. وامروا وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرأس والعين - 01:40:51

نهانا ان نتقبل الارض ببعض فرجها. طبعا اه المزارعة على نوعين نوع مباح ونوع محرم ان تكون المزارعة بالنصف او بالثلث بالربع من خراج الارض فهذا لا لا اشكال فيه - 01:41:11

وهذا الذي جاء في الاحاديث المجيزة واما ان يقول الرجل هذه الارض لك وهذه الارض لي يزرعها فهذا هو المحرم هذا لا يجوز نعم تابعه ابراهيم ابن مهاجر اخبرنا احد سليمان ابن الله قال حدثنا اسرائيل عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد عن رافعه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على ارض - 01:41:27

من الاطفال قد عرف انه محتاج فقال لمن هذه الارض؟ قال لفلان اعطانيها بالاجر فقال ومنحها اخاه فاتى رافع للانصار قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن امر كان لكم نافعا وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم انفع لكم اخبر محمد صلى قال احدنا محمد قال احدثنا شعبة - 01:41:52

الحكم قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحق اخبرنا عمرو بن علي قال عن خالد وابن الحارث قال احدنا شعبة عن ما لك عبدالملك عن حدث رافع ابن خديجة قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهانا عن امر كرم نافعا فقال من كان له ارض فليزرعها او يمنحها او - 01:42:12

ويظلها اخبرنا عبد الرحمن ابن خالد قال احدنا قال احدثني شعبة عن عبدالملك عن عطاء وطاووس ابن مجاهد ابن خديجة قال اخرجني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن امره كان لنا نافعا وامر - 01:42:32

وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لنا قال من كان له ارض فليزرعها او ليزرها او ليمنحها ومما يدل على ان الطاوس وسلم اسمع هذا الحديث اخبرني محمد ابن عبد الله ابن مبارك قال احدثنا زكريا ابن عدي قال احدثنا محمد ابن زيد عن عمرو ابن دينار قال كان طاووس يكره ان يؤجر - 01:42:43

اغضب بالذهب والفضة ولا يرى بالثلث والربع بأسا فقال له مجاهد. اذهب الى ابن رافع من خديجة فاسمع منه حديثه فقال اني والله لو اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ما فعلته ولكن حدثني من هو اعلم منه. ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم انما قال لان يمنحها - 01:43:00
احدكم اخاه ارضه خير من ان يأخذ عليها خرجا معلوما. وقد اختلف على وقد اختلف على عطب احد فقال عبد الملك ميسرة عن عطاء عن وقد تقدم ذكرنا له وقال عبد الملك بن ابي سليمان على طائر جابر. حدثنا اسماعيل ومسعود قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عبد الملك عن اعطينا جابرا - 01:43:20
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له ارض فليزرعها فان عجز ان يزرعها فليمنحها اخاه المسلم ولا يزرعها اياه ولا يزرعها اياه اخبرنا عمرو بن علي قال احدثنا يحيى قال حدثنا عبد الملك عن الطعام عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له ارض فليزرعها وليمنح اخاه ولا يكريها - 01:43:40
عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي اخبرني شيخ ابن عمان يعني يحيى ابن حمزة قال حدثنا المزارع عن عطاء جابر قال كان لاناس فضول اراضي فضول اراضينا يكثرونها بالنصف والثلث والربع. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او يزرعها او يمسكها. وافقه مما - 01:44:03
ابن طهمان اخبر عيسى ابن محمد وهو ابو عمير ابن النحاس وعيسى ابن يونس والفاخوري قال احدنا ضبرة عين مطر على طائرة جاء من عند الله قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له ارض فلا يزرعها او ليزرعها ولا يؤاجرها اخبرني محمد اسماعيل ابن - 01:44:23
حدثنا حمادي عن مطار عن جابر رفعه ونهى عن كراء الارض. وافقه عبدالملك بن عبدالعزيز على النهي عن قراءة المفضل عن ابن جريج عن عطاء وابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة والمزامنة والمحاطلة وبيع الثمن حتى يطعم الا العرايا - 01:44:43
قال النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزامنة والمخابرات وعن الدنيا الا ان تعلم وفي رواية اما يمنحك الدليل على ان عطاء لم يسمع من جابر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من كان له ارض فليزرعها اخبا يحمد ابن يحيى قال حدثنا - 01:45:03
نعيم قال حدثنا ما ابن يحيى قال سأل قال سأل عطاء سليمان بن موسى قال حدث جابرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه ولا يكريها اخاه وقد روى. وقد روى النهي عن المحاطلة يزيد ابن نعيم عن - 01:45:29
من عند الله قال اخبرنا محمد عيسى قال حدثنا موتى ومتى قال حدثنا من عن يحيى ابن ابي كفيع يزيد ابن نعيم عن جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه - 01:45:49
وسلم نهى عن الحقل وهي المزابنة خالفه هشام ورواه عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر. وما الثقة؟ قال حدثنا حماد بن مسألة عن هشام ابن ابي عبد الله عن يحيى ابن ابي - 01:45:59
سيدنا النبي سلمة جاء ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزامنة والمحاضرة قال المخاضرة بيع الثمن قبل ان يزهو وهو والمخابرات بيع كرم من كذا وكذا صاع - 01:46:09
قال فهو عمر ابن ابي سلمة فقال عن ابيه عن ابي هريرة قال ابا سفيان عن سعد ابن ابراهيم عن عمرو ابن عمر ابن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال - 01:46:23
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزامنة خالفهم فقال عن ابي سلمة عن ابي سعيد اخبرنا محمد المبارك قال اخبرنا يحيى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن محاقبة المزامنة خالفهم الاسود العلائي فقال عن ابي سلمة عراف بن خديجة - 01:46:33
اخبرنا زكريا ابن يحيى قال اعدنا محمد ابن يزيد ابراهيم قال احدنا عبد الله ابن حوران وقد عدنا عبد الحميد ابن جعفر عن الاسود من علاء عن ابي سلمة عن الله ابن خديجة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن محاضرة - 01:46:53
والمزامنة رواه القوسي محمد عمر بن خديجة قال اخبرنا عمر ابن علي قال احدنا ابو عاصم قال احدنا عن ربع عثمان ابن مروة قال

سألت قاسيما عن مزارعتي فحدثني الله في - 01:47:03
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقبة والمزامنة قال ابو عبد الرحمن مرة اخرى قال ابو عاصم عن عثمان بن قال سألت القاسم عن فقال قال رجل خديجة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض واختلف على سعيد المسيب في قال احدثنا يحيى عن ابي جعفر الخطمي - 01:47:13
واسمه عمير ابن يزيد قال ارسلني عمي وغلاما له الى سيد المسيب اسأله عن مزارعته. فقال كان ابن عمر لا يرى بها بأسا حتى بلغ حديث فلقيه فقال رافع اتى النبي صلى الله عليه وسلم من حارثة فرأى زرعا - 01:47:33
فقال ما احسن زرع ظهير قالوا ليس لظهير فقال ليس ارض ظهير قالوا بلى ولكنه ازرعها فقال صلى الله عليه وسلم خذوا زرعكم وردوا اليه نفقته. قال فاخذنا زرعنا ورددنا اليه نفقة. ورواه الطارق عبد الرحمن عن سعيد واختلف عليه - 01:47:50
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انما يزرع ثلاثة رجل له ارض فهو يزرعها او رجل موني ارضا فويل يزرع ما منح او رجل استكرى ارضا بذهب او فضة - 01:48:10
من ميزه اسرائيل عن طريق فارسلوا الكلام الاول وجعل الاخير من قول سيدنا احمد بن سليمان قال هدينا عبيد الله بن موسى بن اسرائيل عن طريق عن سيدنا قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:48:26
قالت قال سعيد فذكر نحوه ورواه سفيان الثوري عن طارق. اخبره محمد بن علي وهو ميمون قال حدثنا محمد قال حدثنا سفيان عن طارئ قال سمعت سعيد ابن مسيما يقول لا يصلح - 01:48:38
اصلحوا الزرع غير ثلاث ارض يملك رقبتها او منحة او ارض بيضاء يستأجرها منها من او فضة وروى الزهري الكلام الاول عن سعيد فارسله قال احد المسكين قراءة وانا اسمع عن ابي قاسم حدثني - 01:48:48
مالك عن ابي شهاب عن سعيد المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن محاقلة المزامنة ورواه محمد بن عبد الرحمن ابن لبيب عن سعيد المسيب فقال عن سعيد ابن ابي وطاس - 01:49:04
يقول عبيد الله في صحيح إبراهيم قال حدثني عني قال حدثنا أبي عن محمد ابن عكرم اتى قال محمد ابن عبد الرحمن ابن الذي مات عن سيدنا موسى يبعد عن سعيد ابن ابي الوقاص قال كان اصحاب - 01:49:14
كان اصحاب المزارع يكرون في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم مزارعهم بما يكون على الساق من الزرع فجاءوا رسول الله صلى الله عليه وسلم اختصم في بعض ذلك منام رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكروا بذلك وقال اكروا بالذهب والفضة وقد روى هذا حديث سليمان - 01:49:24
طافئ فقال عن رجل من عمومته اخبرني زياد وقال احدثنا ابن علية قال اخبرنا ايوب ان يعلمن حكيم عن سليمان عن رابع من خديجة قال كنا نحاقر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نكلها بالثلث والربع والطعام المسمى. فجاء ذات يوم الرجل من عمومته فقال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امري - 01:49:41
ان كان لنا نافعا وطوائف الله ورسوله ينفع لنا نهانا ان نحاقر بالارض ونكريها بالثلث والربع والطعام المسمى. احسنت. نكمل ان شاء يلا بعد الصلاة بإذن الله - 01:50:01